

Distr.  
GENERAL

A/AC.109/2099  
16 September 1997  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها

مقرر اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها ١٤٨٣،  
المعقودة في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧

١ - إن اللجنة الخاصة، وقد نظرت في البند المعنون "الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها" وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٠ والى جميع قرارات ومقررات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة المتعلقة بالأنشطة العسكرية في الأقاليم المستعمرة والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، تؤكد من جديد اقتناعها الشديد بأن القواعد والمنشآت العسكرية في الأقاليم المذكورة قد تمثل عائقاً أمام ممارسة شعوب تلك الأقاليم لحقها في تقرير المصير، وتعرب من جديد عن اقتناعها الشديد بضرورة سحب القواعد والمنشآت الموجودة، التي تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

٢ - وتدرك اللجنة الخاصة وجود قواعد ومنشآت عسكرية من هذا القبيل في بعض تلك الأقاليم، وتحث الدول المعنية القائمة بالإدارة على أن تواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة حتى لا تورط تلك الأقاليم في أي أعمال هجومية أو تدخل ضد دول أخرى.

٣ - وتؤكد اللجنة الخاصة من جديد ما يساورها من قلق لأن الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول المستعمرة في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها قد تتعارض مع حقوق وصالح الشعوب المستعمرة المعنية، لاسيما حقها في تقرير المصير وفي الاستقلال. وتدعو اللجنة مرة أخرى الدول القائمة بالإدارة المعنية إلى القيام بإنهاء تلك الأنشطة وإزالة تلك القواعد العسكرية، امتثالاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

٤ - وتؤكد اللجنة الخاصة من جديد أنه لا يجوز استخدام الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي والمناطق المجاورة لها لإجراء اختبارات نووية، أو دفن التنابيات النووية، أو وزع الأسلحة النووية أو غيرها من أسلحة الدمار الشامل.

- ٥ - و تستنكر اللجنة الخاصة الاستمرار في نقل ملكية الأراضي في الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي، لاسيما في الأقاليم الجزرية الصغيرة في منطقتى المحيط الهادئ والبحر الكاريبي، لأغراض إقامة المنشآت العسكرية. فاستخدام الموارد المحلية على نطاق واسع لهذا الغرض يمكن أن يكون له أثر معاكس على التنمية الاقتصادية للأقاليم المعنية.
- ٦ - و تحيط اللجنة الخاصة علما بالقرارات التي اتخذتها بعض الدول القائمة بالإدارة بإغلاق أو تقليل بعض تلك القواعد العسكرية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي،
- ٧ - و تطلب اللجنة الخاصة إلى الأمين العام أن يستمر في إطلاع الرأي العالمي على الأنشطة والترتيبات العسكرية في الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي التي تشكل عائقاً أمام تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.
- ٨ - و تقرر اللجنة الخاصة، رهنا بأي توجيهات قد تصدر عن الجمعية العامة في هذا السياق خلال دورتها الثانية والخمسين،مواصلة نظرها في هذا البند في دورتها القادمة.

— — — — —